[619] وروى ابن الحديد (1)، عن محمد بن جرير الطبري (2)، قال: روى عبد الرحمن بن أبي زيد، عن عمر بن زيد (3)، عن عمران بن سوادة (4) الليثي، قال: صليت الصبح مع عمر فقرأ (سبحان) وسورة معها، ثم انصرف فقمت معه، فقال: أحاجة ؟. قلت: حاجة. قال: فأحلق. فلحقت، فلما دخل أذن، فإذا هو على ومال (5) سرير ليس فوقه شئ، فقلت: نصيحة !. قال: مرحبا بالناصح غدوا وعشيا. قلت: عابت أمتك - أو قال: رعيتك - عليك أربعا (6)، فوضع عود الدرة ثم ذقن عليها - هكذا روى ابن قتيبة - وقال أبو جعفر: فوضع رأس درته في ذقنه، ووضع أسفلها على فخذه، وقال: هات. قال: ذكروا أنك حرمت المتعة في أشهر الحج - وزاد أبو جعفر: وهي حلال - ولم يحرمها رسول ا صلى ا عليه [وآله] ولا أبو بكر، فقال: أجل ! إنكم إذا اعتمرتم في أشهر حجكم رأيتموها مجزئة من حجكم (7)، فقرع حجكم (8)، وكان قائبة (9) قوب عامها، والحج بهاء من بهاء ا

_____

(1) شرح النهج لابن أبي الحديد 12 / 121 - 123. (2) تاريخ الطبري 5 / 32 [4 / 225]، ونقله العلامة الاميني في الغدير 6 / 212 - 213 عن الطبري. (3) عن عمر بن زيد: لا توجد في المصدر، ووضع عليها رمز نسخة بدل في (ك). (4) في شرح النهج: سودة. (5) كذا، وفي المصدر: رمال، وهي ساقطة من تاريخ الطبري والغدير. (6) في المصدر زيادة: قال، بعد: أربعا. (7) في المصدر: عن حجكم. (8) جاء في حاشية (ك): قال الجوهري: الاقرع: الذي ذهب شعر رأسه من آفة وقد قرع فهو أقرع.. والقرع - أيضا - مصدر قولك: قرع الفناء.. أي خلا من الغاشية، يقال نعوذ با من قرع الفناء وصفر الاناء.. وقال تغلب: با من قرع الفناء - بالتسكين على غير قياس - وفي الحديث عن عمر.. قرع حجكم.. أي خلت أيام الحج من الناس، انتهى. وقال في النهاية مثل ذلك وزاد في آخره: واجتزؤا بالعمرة. [منه (رحمه ا)]. انظر: الصحاح 3 / 1262 فيه: إذا خلا، بدلا من أي خلا، وأيضا: قال ثعلب: نعوذ با. ومثله في لسان العرب 5 / 262 و 268. ولا حظ: النهاية 4 / 45. (9) في شرح النهج: وكانت قابية.

_____